

# 70611 - حكم الزكاة على المواد الأولية غير المصنعة - نور على

## الدرب

عبدالعزیز بن باز

المواد الأولية غير المصنعة. هم. هل عليها زكاة؟ ام ان الزكاة لا تجب عليها الا بعد تصنيعها وبيعها هذه المواد الأولية ما ما فهمناها كما ينبغي المواد الأولية ما المراد بالمواد الأولية؟ اذا كنت اردت بها مواد للبيع - [00:00:00](#)

وانها هي الاساس تباع هذي فيها الزكاة اما اذا كان مواد اولية تبقى في المعمل ويستعان به في المعمل ولا تباع اتقدم انها لا زكاة فيها هذا يحتاج الى تفسير منك انت - [00:00:20](#)

المراد الأولية كانت للبيع ففيها الزكاة فان كانت الاستعانة بها في عمل نعمل وليست للبيع فلا زكاة فيها. نعم. هي للبيع بعد تصنيعها. نعم. هي للبيع بعد تصنيعها اذا صنعها واعدها للبيع يزكيها قيمة يزكي قيمتها اذا كانت هكذا نعم فالمواد التي اشتراها - [00:00:39](#) ليبيعتها. نعم. اذا صنعها مثلا يقدر يعرف قيمتها عند اتمام الحول ويزكيها. لانها معدة للبيع. طيب اذا كان اشتراها سواء كان من حديد او من اي مادة من المواد نعم اذا كان اراد بها البيع فانه يقدر قيمتها عند اتمام الحول - [00:01:03](#) ثم يزكيها عند ايوة. جزاكم الله خير - [00:01:27](#)